

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٥٦ لسنة ١٩٩١

بتخصيص قطعتى أرض مملوكتين لوزارة الدفاع لمحافظة شمال سيناء

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون المدنى ؛

وعلى القانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٦٤ بشأن تنظيم تأجير العقارات المملوكة للدولة ملكية خاصة والتصرف فيها ،

وعلى قرارات رئيس الجمهورية رقم ٥٣١ لسنة ١٩٨١ بشأن قواعد التصرف فى الأراضى والعقارات التى تخليها القوات المسلحة وتخصيص عائدها لإنشاء مدن ومناطق عسكرية بديلة والقرارات المعدلة له ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تخصص قطعتا الأرض البالغ مساحتهما ١٦٨٠٠ متر مربع والمبين مساحتهما كل منهما وحدودها ومعالمها بالذاكرة والرسم الهندسى المرفقين لمحافظة شمال سيناء نقلا من وزارة الدفاع ، وذلك لإقامة حديقة عليهما تسمى حديقة القوات المسلحة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية فى ٦ شوال سنة ١٤١١ هـ

(الموافق ٢١ أبريل سنة ١٩٩١ م) .

حسنى مبارك